

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات لهم - ٢٠٢١-٢٠٢ بجمعية وتين الخير للتنمية الاسرية



جدول المحتوى

المقدمة
الأنظمة الخاصة باوضاع الاسرة
حالات إيقاف خدمات الجمعية من مستفيد / اسرة
الفصل الأول /تصنيف فئات الاسر المستفيدة من خدمات الجمعية
الفصل الثاني/ شروط وإجراءات تقديم الخدمة
اولاا: الخدمات الأساسية
خدمات المواد الغذائية (غذاء)
المصروفات النقدية (نقد)
خدمة الكساء (كساء)
ثانيا: الخدمات المساندة (الدائمة)
مساعدة ايجار المنازل
صيانة وترميم المنازل
مساعدة شراء المنازل
مساعدة اكمال بناء المنازل
المساهمة في تاثيث المنازل



المساعدة في سداد فواتير الكهرباء
الأجهزة الكهربائية
صيانة الأجهزة الكهربائية
شراء سیارة
صيانة السيارات
اعانات الزواج
الرعاية الصحية
تامين الموصلات (المدارس/المستشفيات/التدريب)
تامين الادوية والأجهزة الطبية
التحويل للمدارس الاهلية
المساعدة في سداد فواتير الماء
التعليم الخاص
التدريب
التوظيف
محو الامية



تحفيظ القران الكريم
ثالثًا: الخدمات المساندة (الموسمية)
الحج
العمرة
زكاة الفطر
هدية العيد
مستلزمات كسوة الشتاء
الاضاحي
السلة الرمضانية
الحقيبة المدرسية
المستلزمات الدراسية وأجهزة الحاسب الالي
دروس التقوية
المريول المدرسي
هدية النجاح
التفوق العلمي
الابتعاث لاكمال التعليم الجامعي
رابعا: الخدمات الطارئة



دفع الدية
الحوادث المرورية
الكوارث الطبيعية
تسدید الدیون
استقدام خادمة او ممرض
مكافئة طالب مبتعث
الرسوم الدراسية من جراء الالتحاق بالمدارس الاهلية
الحرائق
المردفات القانونية
تسديد ايجار السكن المؤقت
احتياجات المعاقين
استقدام سائق
استئجار سيارة بصفة مؤقته
تجديد جواز وإقامة الزوجة الأجنبية وزوجها سعودي (متوفي)
رسوم اختبار قیاس
الإرشاد الاسري



المقدمة الأنظمة الخاصة بحالة الاسرة

أولا: المستفيدون من خدمات الجمعية

- ان تكون من احدى الفئات التالية (ارامل -مطلقات -ايتام- مهجورات- شيخوخة مرضى السجناء)
- اذا كانت من هذه الفئات ولها دخل من التقاعد والضمان وهي لاتعول أبنائها لاتسجل
 لكفايتها واذا كان لديها دين او التزمات كثيرة تسجل في المساعدات العينية
- ٣. في حال التسجيل الجديد لابد من توقيع المستفيدة على تعهد بحضور الدورات التدريبية من قبلها او من قبل أبنائها وفي حال عدم حضورها اكثر من ٣ دورات سيتم طي قيدها من الجمعية (هذا البند لاينطبق على المستفيدات من عمر ٥٠ فمافوق).
 - ٤. اسر السجناء تتم مساعدتهم مساعدتهم مساعدة عينية ومن خلال برنامج التدريب
 و التوظيف
- احضار الاواراق الثبوتيه لحالتها من الجهات الحكومية (الضمان الأحوال –التقاعد –المستشفى –المحكمة)
 - ٦. ان لاتكون الحالة لديها أملاك او عوائد
 - ٧. ان يكون سكنها داخل محافظة الحناكية
 - ۸. ان لاتكون مستفيدة من جمعيات أخرى لعدم از دوجية الخدمات وان كانت مسجلة والتزاماتها كثيرة تسجل عينى او تدريب وتوظيف فقط
 - ٩ يتم تسجيل الغير سعوديين بنسبة ٧٪ على ان تكون من نفس الفئات التي تخدمها الجمعية ويتم مساعدتهم عينيا فقط
 - ١٠. ان تكون مسجل بالضمان الاجتماعي.
- 11. في حال قبول تسجيلها في المساعدات المادية يشترط الا يزيد الفرد في الاسرة عن ٧٥٠ ريال.



11. ان لايتم صرف أي معونة مادية او عينيية لابناء المستفيدات الذكور فوق ال ٢٥ سنة او المتزوجين ويمكن استفادتهم من برنامج التدريب والتوظيف فقط.

تانيا: المستندات المطلوبة للتقديم على الجمعية

ا. المستندات الأولية عند تقديم الطلب

- ١. صورة السجل المدني للعايلة وبطاقات الأحوال للايتام الذين تجاوزت أعمار هم الخامسة عشر ولديهم بطاقات أحوال مع الأصول لمطابقتها
 - ٢. صورة شهادة وفاة الاب مع الأصل للمطابقة (اذا لم توضح الوفاة بسجل العائلة).
 - ٣. صورة لعقد الايجار او صك الملكية للمنزل مع الأصل للمطابقة .
 - ٤. صورة شهادات الميلاد للابناء او صك الاعالة مع الأصل للمطابقة.
 - ٥ اصل اخرفاتورة كهرباء
 - ٦. كروكي واضح للمنزل مع اسم الحي والشارع وأرقام الهواتف.

ب. المستندات التالية المطلوبة عند قبول الطلب لاعتماد تسجيلها في الجمعية

- ١. صورة شهادات الايتام الدراسية او تعريف من المدرسة .
- ٢. صورة شهادة بمصادر الدخل للاسرة (كالتقاعد والتامينات والضمان وغيرها)
 ...بتواريخ حديثة .
 - ٣. صورة صك حصر الوراثه مع الأصل للمطابقة.
 - ٤. صورتان شخصية للابناء والبنات اقل من (٨) سنوات
 - ٠. اثبات عدم الزواج والتوظيف للام.
 - ٦. اثبات عدم الزواج للبنات اللواتي تتجاوز اعمار هن ٢٢ سنة



ثالثا: مدى استحقاق بعض الحالات التالية لخدمات الجمعية

الاستحقاق	الايضاح	الحالة	م
يستفيد من خدمات	من سن الولادة حتى سن ١٨ سنة	اليتيم	١
الجمعية		,	
يستفيد من خدمات	من سن الولادة حتى ٢٢ سنة مالم تتزوج	اليتيمة	۲
الجمعية	او تتوظف		
يستفيد من خدمات	من سن تجاوز ١٨ سنة وكان منتظما في	المستفيد	٣
الجمعية حتى ٢٢	احدى الجهات العلمية ولديه اخوان قصر	البالغ	
سنة	(يحظى بخدمات الجمعية حتى يصل ٢٢		
	سنة باستثناء من مدير لفرع) ويمكن		
	استثناءه حتى ٢٢ من إدارة البحث		
	والخدمة الاجتماعية.		
تستفید من خدمات	هي التي تجاوزت ٢٢ سنة ولديها اخوة	المستفيد	٤
الجمعية في حال	قصر وليست موظفة او متزوجة از	فوق سن	
وجود قصر	مطلقة (تستمر في الصرف لحين زواجها	اليتم	
	او بلوغها ٣٥ سنة)		
يستفيد من خدمات	من لدية إعاقة فكرية او جسدية تعيقه عن	المستفيد	٥
الجمعية	العمل وتجاوز ١٨ سنة ولدية اخوة قصر	المعاق	
	سوا كان في المنزل او منوما في احد		
	مركز التاهيل		
تستفید من خدمات	وهي التي توفي زوجها ولم تتزوج ولديها	الام الارملة	٦
الجمعية	ايتام قصر		
تستفید من خدمات	وهي الام التي توفى زوجها وتزوجت	الام	٧
الجمعية	زوج أخروتسكن مع الايتام	المتزوجة	
تستفید من خدمات	وهي الام التي توفى زوجها وتزوجت	الام المطلقة	٨
الجمعية	زوج اخروطلقت منه وتسكن مع الايتام		
	ويشترط احضار مايثبت ذلك من المحكمة		
	الاختصاص		



تستفید من خدمات	وهي الام التي توفي زوجها وتزوجت	الام المعلقة	٩
	زوج اخر وعلقها وتسكن مع الايتام	,	
•	ويشترط احضار مايثبت ذلك من جهات		
	الاختصاص .		
تستفید من خدمات	وهي اليتيمة التي علقت وتقيم مع الايتام	اليتيمة	١.
	ويوجد لديها مايثبت الحالة وعمرها أقل	المعلقة	
	من ۲۲ سنة .		
لاتستفید من خدمات	وهي من تم عقد نكاحها رسما وبموجب	البنت	١٦
	عقد فهي بحكم المتزوجة .	المتملكة	
	وهي الله السعودية التي لم تضاف في	الام السعودية	1 7
الجمعية	السجل المدني وليس لديها اثبات زواجها	التي لم	
	من المتوفى ولديها أبناء قصر لديها	تضاف في	
	شهادات میلاد تطلب بإحضار برنت من	السجل	
	الأحوال المدنية .	المدني	
تستفید من خدمات	وهي الام الغير سعودية وليس لديها إثبات	الام غير	۱۸
الجمعية	ولديها ايتام قصر (يكون الصرف باسم	السعودية	
	البنت الكبرى او احد الأبناء).	التي ليس	
	·	لديها اثبات	
تستفید من خدمات	الام المطلقة قبل وفاة زوجها لاتعتبر ارملة	الام المطلقة	۱۹
الجمعية بشرط	وتتقاضى راتب شهريا من الضمان الاجتماعي	قبل وفاة	
الايوثر ذلك على	قدره ثمانمائة واثنان وستون ٨٦٢ريال شهري	زوجها	
بقاء الأبناء القصر	ففي مثل هذه الحالة اذا رغبت الام ان تدخل في	ولديها أبناء	
بالصرف	الصرف مع أبنائها الايتام من الأبناء القصر من والدهم المتوفى فان راتب الضمان الاجتماعي	قصر	
	والدهم الملوقي قال رائب الصمال الإجلماعي الخاص بالأم يدخل ضمن مصادر دخل		
	, , ,		
	الاسرة لغرض تحديد فئة الاسرة من		



رابعا:متابعة الاسرة

حرصا على الحصول على صورة واضحة ومعلومات شاملة عن وضع الاسرة فقد تم تصميم سجل متابعة الاسرة يتم من خلاله تسجيل الملاحظات او التعليقات الخاصة بالاسرة وكذلك الإجراءات المختلفة التي تمت عن طريق فريق البحث الاجتماعي او الأطراف الأخرى ذات العلاقة (رئيس القسم, مشرفة القسم النسائي, مسئولة علاقات الاسر, العلاقات والبرامج والأنشطة.)

أ تغييرالفئة

بناء على تغير الظروف الاقتصادية للاسرة فانه يلزم فريق البحث الاجتماعي تعديل فئة الاسرة من فنتها الحالية الى فئة التي تناسب وضعها الجديد مع الحرص على ان تكون المعلومات عن مصادر الدخل الموثقة ورسمية . ويتم تحديث البيانات فورا في برنامج التعاملات الالكتروني .

د الاسرالمنقطعة

عند تعذر الاتصال بإحدى اسر الجمعية (بسبب تغيير الاسرة لسكنها وأرقام هواتفها دون مراجعة او ابلاغ الجمعية)يحق لفريق البحث الاجتماعي إيقاف صرف الاسرة موقتا لمدة شهرين متتالين بهدف ضمان مراجعة الاسرة للجمعية وتحديث بياناتها, وعند انتهاء الفتره دون مراجعة الاسرة فيحق لفريق البحث الاجتماعي إيقاف خدمات الجمعية عنها بشكل نهائي وفق الإجراءات الخاصة بالايقاف.

حالات إيقاف خدمات الجمعية عن المستفيد

أولا: إيقاف الخدمات عن الافراد

ا يتم إيقاف الخدمات عن فرد او اكثر من افراد الاسرة بناء على احد الأسباب التالية

<u>:</u>



- الذكور ممن تجاوزت أعمارهم ١٨ سنة (مع ملاحظة إمكانية استثناء الطلاب المنتظمين في جهة علمية لغاية عمر ٢٢ سنة حسب مرئيات فريق البحث الاجتماعي) ويكون الاستثناء عن طريق رئيس البحث والخدمات الاجتماعية بشرط وجود مايثبت الانتظام بالدراسة ويمكن الاستثناء الى عمر ٢٢ سنة عن طريق إدارة البحث والخدمة الاجتماعية وفقا لمرئيات فريق البحث وتوصيات رئيس قسم البحث وتاييد مدير الفرع.
 - ٢. الام المتزوجة التي لاتسكن مع الايتام في نفس المنزل.
 - ٣. اليتيمة عند زوجها.
 - ٤. المستفيد الذي لايقيم مع الاسرة (يمكن النظر في استثناء هذه الحالة عن طريق إدارة البحث والخدمة الاجتماعية)
 - ٥. الوفاة
 - ٦. الانتقال خارج نطاق خدمات الجمعية وفروعها .

ب اجراءات إيقاف الخدمات عن الافراد

- ١. حصر الافراد الذين تنطبق عليهم أسباب إيقاف الخدمة عنهم.
- ٢. تعبئة النموذج الخاص بإيقاف الخدمة عن الافراد ورفعة لمديرة القسم للتوجية حول الإيقاف
 - ٣. اعتماد النموذج من قبل مديرة القسم



- ٤. يجب ابلاغ الاسرة / الفرد بانة سيتم إيقاف الخدمة عنه بفترة لاتقل عن
 ٣١ يوما مع توضيح سبب الإيقاف ويكون التبليغ عن طريق فريق البحث الاجتماعي وتوثيق تاريخ ووقت الإبلاغ خطيا في نموذج الإيقاف .
- ٥. إيقاف جميع خدمات الجمعية لهم عن طريق رئيس قسم البحث الاجتماعي
 - حفظ النموذج بعد اعتماده من مديرة القسم في ملف الاسرة عن طريق فريق البحث الاجتماعي.

ثانيا: إيقاف الخدمة عن الأسر

- أ. يتم إيقاف خدمات الجمعية عن الاسر لسبب او اكثر من الأسباب التالية: الدا تجاوز عمر اصغر المستفيدين في الاسرة ٢٢ (سنة للذكور و٢٢سنة للإناث) على ان يتم إحالة مثل هذه الحالات الى الجهات الخيرية الأخرى لتقديم الخدمة لهم عن طريقا.)
 - ٢. الانتقال خارج نطاق خدمات الجمعية (خارج محافظة الحناكية)
 - ٣. الاسر المنقطعة التي انتهت فترة إيقاف صرفها المؤقت دون مراجعة الجمعية.
- ٤. الاسرة التي تقوم بالتلاعب او التزوير في الأوراق الثبوتية (يتطلب توثيق هذه الحالة بموجب محضر موقع من فريق البحث الاجتماعي ومديرة القسم النسائي ومرفق به افادة خطية من الاسرة تثبت الحالة وتزويد إدارة البحث والخدمات الاجتماعية بنسخة منها)
 - ٥. عدم رغبة الاسرة في الاستفادة من خدمات الجمعية (بناء على طلب خطى من الاسرة)



<u>ب. اجراءت إيقاف الخدمة عن الاسر</u>

- ١. تعبئة النموذج الخاص بإيقاف الخدمة لكل اسرة ورفعها لمديرة القسم
- اعتماد المديرة لقرار الإيقاف (مع ضرورة تزويد إدارة الجمعية بصورة من القرار)
- ٣. فيما يختص بالاسر التي يتم إيقاف الخدمة عنها بسبب (عدم وجود قصر) من ذوي الظروف المادية السيئة يتم ارفاق صور الاثباتات الرسمية للاسرة مع قرار الإيقاف لادارة البحث والخدمة الاجتماعية للتنسيق مع احدى الجهات الخيرية لقبول الاسرة على ان تبقى في الصرف لمدة لاتتجاوز ٣ اشهر لحين الإفادة بقبولها في احدى هذه الجهات ايهما أولا (مع ملاحظة وجود الاحتفاظ بملف الاسرة في الفروع على ان يتم رفع الطلب لادارة البحث والخدمة الاجتماعية لاصدار قرار الإيقاف)
 - يجب ابلاغ الاسرة بانة سيتم إيقاف الخدمة عنها وتحويلها بفترة لاتقل عن
 ٣١ يوما مع توضيح سبب الإيقاف ويكون التبليغ عن طريق فريق البحث الاجتماعي وتوثيق تاريخ ووقت الإبلاغ خطيا في نموذج الإيقاف .



الفصل الأول / تصنيف فئات الاسر المستفيدة من خدمات الجمعية

أ- تصنيف فئات المستفيدين من خدمات الجمعية

لغرض تحديد حجم ونوع الخدمة المقدمة للمستفيد يتم تصنيفهم الى فئات وفق مستوى دخل الاسرة وعدد افرادها وملكيتها للسكن وذلك, وهذه الفئات هي كمايلي:

الإيضاح	الفئة
وهي الاسر الأشد حاجة والتي يكون صافي الدخل الشهري للفرد لايزيد عن (١٠٠) ريال	فئة ا
وهي الاسر التي يكون صافي دخل الفرد الشهري من (١٠٠-٣٠٠) ريال	فئة ب
وهي الاسر التي يكون صافي دخل الفرد الشهري من (٣٠٠- ٥٠٠) ريال	فئة ج
وهي الاسر التي يكون صافي دخل الفرد الشهري من (٥٠٠-٧٥٠) ريال	فئة د
وهي الاسر التي يكون صافي دخل الفرد الشهري اكثر من (٧٠٠- ٢,٠٠٠) ريال واذا تجاوز دخل الفرد اكثر من ٢,٠٠٠ ريال فيلزم استثناؤه من مديرة الجمعية وتقدم لها الخدمات التالية فقط: ١. الرعاية الصحية والرعاية التعليمية والتدريب والتوظيف والإرشاد الاسري والبرامج والثقافية والترويحية. ٢. اشراكهم في برنامج الجمعية المختلفة وحفلاتها ومناسباتها العامة. ٣. التنسيق مع المؤسسات الخيرية الأخرى لتقديم خدمات للاسر.	فئة هـ

- طريقة احتساب دخل الفرد بالنسبة للاسر التي تتكون من فردين احدهما من الأبناء القصر:
- ا. في حال وجود اسرة مكونة من فردين شريطة ان يكون احدهم من الأبناء الايتام القصر ودخلهم الشهري يفوق معدل دخل الفرد المعتمد في لائحة الخدمة الاجتماعية



والمحدد بمبلغ سبعمائة وخمسون (۷۰۰) ريال بما لايتجاوز الف (۱۰۰۰) ريال, ففي مثل هذه الحالة اذا بلغ دخل الفردين مثلا الفان (۲۰۰۰) ريال يقسم الدخل على ثلاثة افراد مع عدم وجود الثالث بدلا من فردين وهم الموجودين فعلا بحيث يكون دخل الفرد كالتالى: ۳/۲۰۰۰ ريال.

٢. في مثل هذه الحالة تكون الاسرة فئة (د) بدلا من فئة (٥) وتستمر الاسرة بالصرف بدلا من ايقافها وهي بحاجة الى الاستمرار تقدير لظروفها وهذا الاجراء خاص بالاسرة المكون من فردين احدهم من الأبناء القصر دخل الفرد ينحصر بين ١,٠٠٠ ريال .

الفصل الثائي / شروط واجرءات تقديم الخدمة تصنيف الخدمات التي تقدمها الجمعية للمستفيدين ونماذج البحث والخدمة الاجتماعية

أولا: الخدمات الأساسية

وهي الخدمات التي تلتزم الجمعية بتقديمها لكل فرد من الافراد والمستفيدين من فئة (أ,ب,ج,د) وفق ماتراه الجمعية مناسبا من حيث الية ووقت تقديم الخدمة (شهريا او دوريا) وهي:



كفالة اليتيم شروط الاستحقاق :

- ا في حال قبول تسجيل الايتام في المساعدات المادية يشترط الايزيد الفرد في الاسرة عن (٧٥٠) ريال, وذلك حسب معايير مديرة القسم
 - ٢ ان يكون سعودي الجنسية .
 - ٣ ان يكون سكنهم داخل محافظة الحناكية .
 - ٤ ان يكون مسجل في الضمان الاجتماعي .
 - ٥ ان يكون عمر اليتيم لايزيد عن ١٨ عام .
 - 7 احضار الأوراق الثبوتية من الجهات الحكومية (الضمان والاحوال والتقاعدو المستشفى والمحكمة).

خدمة المواد الغذائية (السلة الغذائية)

يتم تحديد مبلغها الشهري بموجب قرار اداري يصدر من مديرة الجمعية مبنى على تكلفة المعيشة وقت صدور القرار, وتقدم من خلال كوبونات تصرف شهريا من قبل الجمعية وتوفر للمستفيد بالاتفاق مع متعهد توفير الخدمة ..



المصروفات النقدية (نقد)

هو مبلغ نقدي يصرف شهريا من خلال بطاقة ممغنطة يصدرها البنك المتعاقد معه لتقديم الخدمة للمستفيد ويغذي حسابها شهريا من قبل الجمعية ويحدد مبلغها بموجب قرار اداري يصدر من مدير الجمعية .

برنامج البركة

- ١. في حال قبول التسجيل في المساعدات المادية يشترط الايزيد دخل الفرد في الاسرة عن ٧٥٠ ريال.
 - ٢. ان تكون المسجلة سعودية الجنسية او ام لابناء سعوديين .
- ". الايتام ان يكون سعودي الجنسية او من ام سعودية وان كانت غير سعودية الجنسية يقبل بنسبة ٧٪ للتسجيل
 - ٤ الاسر المتعففة لاتسجل ماديا
 - اسر السجین لاتسجل مادیا
- آ. اذا كانت المستفيدة قادرة على العمل وتم مساعدتها ماديا وبشكل مؤقت الى ان يتم تاهيلها للتدريب والتوظيف وفي حال إيجاد وظيفة لها او رفضها للوظيفة يطوى قيدها.
- ٧. يتم الاعتماد للبنود السابقة والعمل عليه من قبل الباحثات اثناء الدراسة الميدانية والتحديث ويعتمد تسجيل المستفيدات وطي القيد في نظام البركة على قرار المديرة او النائبة



خدمة الكسوة (كسوة العيد)

وهي خدمة تامين ملابس تقدم من خلال متعهد عن طريق كوبونات تصرف شهريا من قبل الجمعية وتوفر للمستفيد بالاتفاق مع توفير الخدمة ويتم تحديد مبلغها الشهري بموجب قرار اداري يصدر من مدير عام الجمعية مبنى على تكلفة المعيشة.

ثانيا: الخدمات المساندة (الدائمة)

وهي الخدمات التي تسعى الجمعية لتقديمها للمستفيدين من خدمتها وفق أنظمة ولوائح الجمعية وبناء على مايتوفر لديها من موارد مالية لهذه البنود, وهي:

● إسكان ومساكن (مساعدة ایجار المنازل – ترمیم المنازل)

الإسكان الخيري (عمار الجمعية الواقعه في الحرة الشرقية):

أ. شروط الاستحقاق

ب ان تكون موظفة في الجمعية واذا كانت غير سعودية تكون على كفالة الجمعية

ت. ان تكون من مستفيدات الجمعية ودخلها لايكفي تكاليف الايجار.



مساعدة الايجار (التكلفة ٢٠٠,٠٠٠)ريال, على دفعتين خلال عام :

شروط الاستحقاق:

- أ- تسكن في منزل ايجار
- ب- ان کان عدد افرار الاسرة (۳) لایتجاوز ایجارها (۲۰,۰۰۰)ریال .
 - ت- ان كان عدد افراد الاسرة اكثر من (٥) افراد لايتجاوز ايجارها (٢٥,٠٠٠) ريال .
- ث- احضار عقد ايجار جديد لنفس العام باسم المستفيدة, فاتورة كهرباء باسم الموجر, صورة من هوية المستفيدة.
 - ج-تقدم لها المساعدة مره كل (٣) سنوات.
- ح- المستفيدة التي مساعدتها ضمن برنامج إسكان ومساكن (مساعده الايجار) لايتم مساعدتها مادي خلال سنة الاستفادة من الايجار .

ترميم المنازل (التكلفة ١٠٠,٠٠٠) ريال +مبالغ تبرع:

- ١. منزل ملك للمستفيد
- ٢. ليس لها أبناء قادرين على العمل (تحت سن ١٨)
- ٣. ان يكون المنزل متهالك وغير صالح للسكن الصحي .
 - ٤. ان تكون الاسرة ضمن فئات (أ,ب,ج,د)
 - ٥. ان يكون المنزل ملك للارملة وابنائها
- 7. عدم قدرة الاسرة على الاستفادة من هذه الخدمة عن طريق الجهات التي تقدمها مثل (البنك السعودي للتسليف والادخار, الضمان الاجتماعي و غيرها من الجهات يمكن ان تقدم الخدمة)



- ٧. الحد الأعلى للترميم يكون وفق النسب المقترحة وهي (٢٠٪) من قيمة المنزل التقديرية وفي حالة زيادة التكلفة عن ذلك فيتم رفع الطلب لادارة البحث والخدمة الاجتماعية لدراسته او تتحمل الاسرة هذه الزيادة .
 - ٨. الا تكون الاسرة قد استفادت من هذه الخدمة.
- ٩. تدفع الاسرة مايترتب عليها للمقاول مقدما وهذا شرط للموافقة على الترميم

ب المستندات المطلوبة

- ١. تقرير طلب من فريق البحث الاجتماعي موضحا فيه المنزل للترميم او الصيانة
 - ٢ ارفاق مايثبت ملكية المنزل .
 - ٣. (تعهد الاسر بعدم المنزل الابعد موافقة الجمعية
 - ٤. اعداد وصف عمل موضحا فيه الاعمال المطلوب بالتفصيل.
- ه ارفاق عرض سعر بالاعمال المطلوب من قبل جهة مختصهة في مجال البناء عن طريق الاسرة
- ٦. يتم احضار عرضي سعر بالاعمال المطلوبة من قبل جهتين في مجال البناء
 - ٧. يتم دراسة العروض والتوصية بالعرض الأفضل من حيث التكلفو والموصفات من قبل مديرة القسم
 - ٨. تعميد صاحب العرض الموافق عليه
- ٩. متابعة الترميم عن طريق المهندس المختص وباشراف من إدارة الجمعية .
- 1. اذا ثبت بان اعمال الترميم ستلحق ضررا على الاسرة يتم تامين سكن مؤقت للاسرة عن طريق الفرع كسكن بديل اثناء الترميم.



■ الأجهزة الكهربائية

أ. شروط الاستحقاق

- ان تكون الاسرة من فئات (أ,ب,ج,د) من الاسر المسجلة حديثا في الجمعية ويستثنى حالات الحريق او السرقة (حالة طارئة) بموجب احضار مايثبت ذلك بالنسبة لبقية الاسر.
- ٢. الايكون الجهاز المطلوب قد سبق صرفه للاسرة عن طريق الجمعية خلال خمس سنوات ز
 - ٣. يستثنى حالات الحريق او السرقة بموجب احضار مايثبت ذلك
- ٤. في حال وجود حاجة ضرورية لتوفير الجهاز للاسر المستفيد من خدمات الجمعية فيمكن توفيره للاسرة بعد تسويق تكلفته عن طريق كافل الاسرة او كافل احد أبنائها او طريق التبرع المشروط.
 - ٥. عدم توفر الجهاز او عدم إمكانية إصلاحه في حالة وجوده .
 - آ. الأجهزة الكهربائية (مكيف + ثلاجة + غسالة + فرن + براده مياه + دفاية) وتقدم وفق الجدول التالي الذي يوضح الحد الأعلى من الأجهزة التي يمكن تقديمها , وهي كالتالي :

دفاية	برادة	فرن	غسالة	ثلاجة	مكيف	الأجهزة /
	مياة					الافراد
١دفاية	١براده	۱ فرن	ا غسالة	۱ ثلاجة	۱ مکیف	اقل من (٣)
			كبيرة			,
٢دفاية	ابرادة	۱ فرن	١ غسالة	۱ ثلاجة	۲ مکیف	من ٤-٦
	کبیرہ	کبیر	كبيرة	کبیرہ		
٣دفاية	١برادة	۱ فرن	ا غسالة	۱ ثلاجة	۳ مکیف	من ٧ فاكثر
	کبیرہ	کبیر	كبيرة	كبيرة		



ب . المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب خدمة من البحث الاجتماعي
- ٢- موافقة إدارة القسم على صرف الأجهزة بما يوافق هذه اللائحة
 - ٣- تعبئة نموذج طلب صرف أجهزة كهربائية
- ٤- تعبئة نموذج تبرع مشروط للاسر المستفيدة من خدمات الجمعية
 - ٥- ارسال الطلب والنموذج للإدارة المالية لاعتمادها
- ٦- تسليم الطلب للمؤسسة المتعاقد معها في تورير وتركيب الأجهزة
 الكهربائية
 - ٧- المتابعة من قبل الإدارة مع المؤسسة المتعاقد معها ومع الاسرة المستفيدة حتى يتم التأكيد من وصول الخدمة .

<u>الرعاية الصحية</u> ا. شروط الاستحقاق

- ١ ان تكون الاسرة ضمن فئات (أ,ب,ج,د) او من الأبناء المستفيدين
- ٢. عدم إمكانية العلاج في مراكز الرعاية الصحية الأولية او المستشفيات الحكومية
 - ٣. الا تكون من الحالات التجميلية غير الضرورية
 - ٤. عدم تقديم الخدمة من جهات أخرى
 - ٥. التحويل عن طريق الجمعية من بداية الحالة



- ٦. ان يكون العلاج لدى الجهات الحكومية او الاهلية المعتمدة لدى الجمعية بموجب اتفاقية تعاون او مجانية
- ٧. يتعذر على الجمعية دفع أي مبالغ قامت بدفعها الاسرة لاي جهة طبية وذلك باثر رجعى مهما كانت الظروف
- ٨. يمكن تحويل حالات (الإدمان) وكذلك الحالات النفسية الى مجمع الامل للصحة النفسية

ب المستندات المطلوبة

- ١. تقرير طلب خدمة من فريق البحث الاجتماعي
- ٢. تقرير طبي من الجهة المعالجة عن الحالة وبيان تكلفة العلاج وخطة العلاج ومدته قبل البدء في العلاج
- ٣. الموافقة المسبقة على العلاج من إدارة البحث والخدمة الاجتماعية للحالات التي تزيد عن ٢٠٠٠ ريال ويتم تقديم الخدمة عن اصدار شيك باسم الجمعية او الإيداع في حساب الاسرة وللحالات التي تزيد عن ٢٠٠٠ ريال فيتم الرفع بها لادارة البحث والخدمة الاجتماعية لدراسة الطلب قبل تعميد أي جهة .
 - ٤. ارفاق وصفة العلاج (للأدوية) والتقرير الطبي (للأجهزة)
 - ٥. لاتتحمل الجمعية أي مبالغ مالية عن الاسر فئة (هـ)



تامين الموصلات (المدارس /المستشفيات/التدريب)

أشروط الاستحقاق

- ١. ان تكون الاسرة ضمن فئات (أ,ب,ج,د)
- ٢. عدم وجود سيارة خاصة من الممكن الاستفاد منها
- ٣. بعد المدرسة / المستشفى عن المنزل والحاجة للمواصلات
 - ٤. عدم توفر وسيلة نقل حكومية للجهة التعليمية
- الاتزيد قيمة مساهمة الجمعية عن ١٠٠٠ ريال للاسرة الواحدة شهريا . ويمكن تقديم الخدمة للفصل الدراسي كاملا دفعة واحدة .

ب. المستندات المطلوب

- 1. تقرير من فريق البحث الاجتماعي موضح به حاجة الاسرة لذلك والتحقق من بعد المدرسة عن المنزل
- ٢. تعریف او مشهد من المدرسة التي یدرس بها الطالب / الطالبة موضحا
 به عدم توفر وسیلة نقل مدرسي
 - ٣. ارفاق بطاقة مواعيد المستشفيات واثبات حضور الموعد (للمواعيد السابقة)
 - ٤. يتم صرف مبلغ المساعدة عن طريق شيك باسم مؤسسة النقل او من خلال تحويل المبلغ في حساب البركة.



■ تامين الادوية والأجهزة الطبية ا. شروط الاستحقاق

- - ٢. وجود ضرورة طبية .
 - ٣. موافقة الإدارة على الصرف.

ب المستندات المطلوبة

- ١. تقرير فريق البحث الاجتماعي .
- ٢. ارفاق وصفة العلاج (للأدوية) والتقرير الطبي (للأجهزة)
- ٢. رفع الطلب لادارة البحث والخدمة الاجتماعية للموافقة ثم يصدر شيك باسم الجهة وفي حال ان التكلفة اكثر من ٢٠٠٠ ريال وللحالات التي تقل يتم توفيرها من خلال إيداع المبلغ في حساب الاسرة)

<u>التحويل للمدارس الاهلية (الكفالة التعليمية)</u> أ.شروط الاستحقاق

- 1. ان تكون المستفيدة لديها إعاقة فكرية او حركية تمنعها من الدراسة في المدارس الحكومية
 - ٢. عدم وجود مدرسة حكومية خاصة بمثل هذه الحالات.
 - ٣. وجود حاجة ملحة تتطلب تسجلها في مدارس أهلية مثل ان تعاني من مرض معين وتحتاج الى عناية خاصة مدعومة بالتقارير الطبية اللازمة بتواريخ حديثة
 - ٤. وجود مبررات أخرى مقنعه توضح حاجتها للدراسة في مدارس أهلية



- انتكون منتظمة صباحي ويمكن استثناء بعض الحالات المسائية اذا ثبت انها
 لاتعمل
- تقديم الطلب لايعني التزم الجمعية بتسديد الرسوم لانه يخضع للدراسة لكل حالة
 عن طريق إدارة البحث والخدمة الاجتماعية .

ب المستندات المطلوبة

- ا تقرير فريق البحث الاجتماعي موضحا به أسباب الطلب ومرئيات رئيس البحث الاجتماعي وإدارة الفرع.
 - ٢. تقرير طبى بالحالة الصحية.
 - ٣. تعريف المدارسة بانها منتظمة (صباحي)
- ٤. ارفاق اخر عام در اسي يوضح مستوى المستفيدة اذا كان التسديد عن طريق الجمعية .
 - ٥. اثبات من المدرسة يفيد بتقديم الخدمة المناسبة للمستفيدة.
 - ٦. رفع الطلب لادارة البحث والخدمة اللاجتماعية لاعتماد قبول المستفيدة
- ٧. بعد موافقة إدارة البحث والخدمة الاجتماعية واعتماد مديرة القسم يتم طلب
 اصدار الشيك من الإدارة المالية عن طريق الإدارة .



التعليم الخاص

أ شروط الاستحقاق

- ١. ان لايزيد العمر عن ٢٦ عاما.
- ٢. الدراسة في جهة العمل معترف فيها .
- ٣. اختيار تخصص ذو فرص وظيفية متوفرة وذا جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل .
 - ٤ الرغبة الجادة في الدراسة.
 - ٥. عدم إمكانية القبول في جامعات او كليات حكومية .
 - ٦. ان تكون من أبناء الاسر المستفيدة .

ب المستندات المطلوب:

- ١. تقرير فريق البحث الاجتماعي موضح به سلوك الابنة وجديتها من واقع المقابلة الشخصية
 - ٢. صورة من اخر مؤهل دراسي
 - ٣. صورة شهادة حسن سيرة وسلوك
 - ٤ صورة اثبات الشخصية
 - ٥. ارفاق شهادة المستوى السابق, مع مطالبته باحضار مطالبة بالمستوى التالي.

ملاحظة:

يقصد بالتعليم العالى مابعد الثانوي والاتقل الدراسة عن عام كامل .



التدريب

ا شروط الاستحقاق

ان تكون من الاسرة المستفيدة من خدمات الجمعية للفئات (ا,ب,ج,د,هـ)

٢ ان لايزيد العمر عن ٤٦ عاما

٣. الرغبة الجادة في الاستفادة

٤ ان تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل

٥ الاتزيد مدة التدريب عن ستة اشهر

٦. عدم تعارض أوقات التدريب مع الدراسة في حالة ان
 المستفيدة منتظمة في الدراسة أخرى وتحتاج الى تدريب

ب. المستندات المطلوبة

١. تعبئة النموذج الخاص بالتدريب, موضحا به راي فريق البحث الاجتماعي من واقع المقابلة للمستفيد ويذكر جدية المستفيد وحاجتها للدورة.



- ٢. صورة اثبات الشخصية
- ٣. ارفاق مايثبت اجتياز المقايلة الشخصية.
 - ٤. صورة من اخر مؤهل دراسي .
- اصل المطالبة من جهة التدريب بعد الخصم ان امكن مع التركيز
 على الجهات التى يوجد لها اتفاقيات تعاون مع الجمعية
 - ٦. ارفاق شهادة المستوى السابق في حال طلب الدفعة التالية .
 - ٧. الدفعات بموجب شيكات باسم الجهة التي تقوم بالتدريب.

التوظيف

المادة (٢٦)

أ. شروط الاستحقاق

- ١. ان تكون من الاسر المستفيدة من خدمات الجمعية للفئات (أ,ب,ج,د).
 - ٢. ان لايزيد العمر عن ٢٦ عاما .
 - الرغبة الجادة في التوظيف.
 - ٣ الالتزم بانظمة وتعليمات الجهة التي سيتم توظيفه بها.



ب. المستندات المطلوبة

- ١ تعبئة النموذج الخاص بالتوظيف , موضح به اري فريق البحث
 الاجتماعي من وأرفع المقابلة / الابنة ويذكر جدية المستفيد وحاجته للعمل
 - ٢ صورة اثبات الشخصية
 - ٣ ارفاق مايثبت اجتياز المقابلة الشخصية
 - ٢. صورة من اخر مؤهل دراسي
 - ٥. صورة من الدورات او شهادات الخبرة .
- ٦. ترسل المعاملة كاملة الى برنامج الأمير سلمان لتاهيل أبناء انسان ليتم
 تقديم الخدمة



محو الامية

المادة (۲۷)

تتعاون الجمعية مع وزارة التربية والتعليم في تقديم الخدمة لغرض محو الامية والارمل والابناء الذين لم يتمكنوا من الالتحاق بالتعليم وتجاوز السن النظامية وذلك ضمن الخدمات المجتمعية التي تقدمها الجمعية ويتم صرف مكافاة مالية قدرها ١,٠٠٠ ريال لكل دارس او دارسه تجتاز العام الدراسي بنجاح عن طريق الجمعية وترفع البيانات مع تقرير طلب خدمة (نهاية العام الدراسي لادارة البحث والخدمة الاجتماعية لتغذية مكافاة في حساب الاسرة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (١٢) هذي السياسات في تاريخ ١١٥ هذي السياسات في تاريخ ١٥/ ٥/ ١٤٤٣هـ.

رئيسة جمعية وتين الخير للتنمية الاسرية

عندليب علي عويضة

جمعية وتين الخير للتنمية الاسرية رقم الترخيص ١٩٩٦ بمعافظة العناكية